



# المجمع العربي للمحاسبين القانونيين

Arab Society of Certified Accountants (ASCA)

الإجابات النموذجية  
لأسئلة امتحانات محاسب عربي مهني معتمد (ACPA)  
٢٠٠٥

الورقة : السادسة

المادة : الضرائب والقوانين - الجمهورية اللبنانية

عدد الإجابات : (٧) إجابات

## القسم الأول: قانون التجارة

### إجابة السؤال الأول:

(٣٣) علامة

(١١) علامة

#### ١- البيانات التي يجب أن يشتمل عليها الشيك:

أ- على ذكر كلمة "شيك" مدرجة في نص السند نفسه باللغة المستعملة لكتابته.

ب- والتوكيل المجرد عن كل قيد وشرط بدفع مبلغ معين.

ج- واسم الشخص الذي يجب عليه الدفع (المسحوب عليه).

د- وتعيين المحل الذي يجب ان يتم فيه الدفع.

هـ- وتعيين التاريخ والمحل اللذين أنشئ فيهما الشيك.

و- وتوقيع مصدر الشك ( الساحب).

(٤) علامات

٢- إذا اشترط إيفاء الشيك بعملة غير دارجة في لبنان فيجوز دفع المبلغ في مهلة عرض

الشيك بليرات لبنانية معادلة لقيمته في يوم الإيفاء. وإذا لم يتم الإيفاء عند العرض فلحامل

السند الخيار بأن يطلب دفع قيمة الشيك بالعملة اللبنانية بحسب السعر الدارج في يوم

العرض أو في يوم الإيفاء.

ويجب اتباع العرف اللبناني في تحديد سعر كل عملة أجنبية يحزر بها الشيك لاجل تعيين

قيمتها بليرات لبنانية على ان للساحب ان يشترط حساب القيمة الواجب إيفؤها بسعر

معين في الشيك.

ولا تطبق القواعد المتقدم ذكرها عندما يشترط الساحب الإيفاء بعملة معينة.

(٤) علامات

(شروط الإيفاء الفعلي بعملة أجنبية).

٣- لحامل السند ان يطلب من الذي يداعيه:

أ- مبلغ سند السحب غير المقبول أو غير الموفي مع الفوائد إذا وجد نص عليها.

ب- الفوائد القانونية ابتداء من تاريخ الاستحقاق.

ج- نفقات الاحتجاج والبلاغات المرسلة وسائر النفقات.

وإذا أقيمت الدعوى قبل الاستحقاق فيخفض من قيمة السند مبلغ قطع يحسب على معدل القطع

الرسمي ( أي معدل البنك المجاز له قبول أمانات الدولة) كما يكون هذا المعدل في محل إقامة

حامل السند في تاريخ تقديم الدعوى.

(٣) علامات

### إجابة السؤال الثاني:

(١١) علامة

#### ١- عرف ما يلي:

أ- الوساطة: هو من يأخذ على نفسه أن يعقد باسمه الخاص ولكن لحساب مفوضه.

(١) علامة

ب- السمسرة: هي عقد يلتزم به فريق يدعى السمسار ان يرشد الفريق الآخر إلى

وساطة لعقد ما أو أن يكون هو وسيطاً له في مفاوضات التعاقد، ولكن مقابل اجر

وقواعد الوكالة تطبق بوجه عام على السمسرة.

(١) علامة

ج- **المؤسسة التجارية:** تعتبر المؤسسة التجارية مشتملة على الاسم التجاري والشعار وحق الإيجار والزبائن والمركز التجاري ما لم يعبر عن إرادة مخالفة بقيدها في السجل التجاري أو ببند مدرج في العقد الجاري على المؤسسة. (١) علامة

٢- تحدد مرتبة الدائنين المرتهنين فيما بينهم بالاستناد إلى تاريخ قيد كل منهم ويأتي الدائنون المقيدون في نهار واحد بنفس المرتبة.

عندما تكون المعدات المستعملة لاستثمار المؤسسة التجارية قد أصبحت عقارا بالتخفيض وعندما يوجد في آن واحد دائنون مرتهنون مقيدون على المؤسسة ودائنون أصحاب تأمين مقيدون على العقار فان حقوق كل من الدائنين في الفئتين على المعدات تحدد بالاستناد إلى تاريخ قيد كل منهما. (٤) علامات

٣- ان التطهير ينقل جميع الحقوق الناشئة عن سند السحب:

**وإذا كان التطهير على بياض فيحق لحامل السند:**

أ- ان يملأ البياض بوضع اسمه أو اسم شخص آخر.

ب- ان يظهر السند مجددا على بياض أو لشخص آخر.

ج- ان يسلم السند إلى شخص ثالث بدون حك البياض وبدون تطهير. (٤) علامات

### علامة (١١)

### إجابة السؤال الثالث:

١- يعاقب بعقوبة الإفلاس الاحتيالي:

أ- الأشخاص الذين يثبت انهم اختلسوا أو أخفوا لمصلحة المفلس جميع أمواله المنقولة أو غير المنقولة أو قسما منها كل ذلك مع الاحتفاظ بأحوال التدخل الفرعي المنصوص عليها في قانون الجزاء.

ب- الأشخاص الذين يثبت أنهم بطريقة احتيالية ابرزوا في التفليسة ديونا وهمية بقصد تثبيتها سواء كانت باسمهم أو باسم أشخاص مستعارين.

ج- الأشخاص الذين اتخذوا لتعاطي التجارة اسم غيرهم أو اسما غير صحيح وارتكبوا أعمالا تعد من نوع الإفلاس الاحتيالي. (٣) علامات

٢- على كل تاجر له مركز رئيسي في بلاد خارجية وفرع أو وكالة في لبنان يجب عليه ايا كانت جنسيته ان يسجل اسمه خلال الشهر الذي يلي فتح الوكالة أو الفرع في قلم المحكمة التي أنشئت الوكالة في منطقتها ويجب ان يشتمل التصريح على جميع البيانات المتقدم ذكرها مع تعيين محل المركز الرئيسي.

وكذلك يجب ان تذكر في سجل التجارة جميع التعديلات مع الأحكام والقرارات السابقة الذكر إذا كانت صادرة في لبنان أو سوريا مكتسبة صفة التنفيذ في محاكمها.

(٤) علامات

٣- يجوز إجراء عقود يكون موضوعها إدارة المؤسسات التجارية

ان عقد الإدارة البسيطة هو العقد الذي بموجبه يسلم صاحب مؤسسة تجارية استثمار هذه المؤسسة أو استثمار فرع لها لشخص يكون حسب الأحوال اما وكيلا مأجورا وأما مستخدما عاديا يشكل انه يكون للعقد تارة صفة عقد وكالة وأخرى صفة عقد استخدام.

ان عقد الإدارة والتأجير أو عقد الإدارة الحرة هو العقد الذي بموجبه يستأجر المدير المؤسسة لاجل استثمارها لحسابه الخاص ويحمل وحده أعباء هذا الاستثمار الذي أجزاها لا يكون ملزما بتعهدات المدير.

(٤)علامات

## القسم الثاني : قانون الشركات التجارية

(٣٣) علامة

### اجابة السؤال الأول:

(١٧) علامة

١- يحق لدائني شركة التضامن أن يقاضوها وانما يجب عليهم قبل ذلك أن يرسلوا إليها إنذارا بطلب الإيفاء كما يحق لهم ان يقاضوا كل شريك كان في عداد شركائها وقت التعاقد ويكون هناك الشركاء ملزمين بالإيفاء على وجه التضامن من ثرواتهم الخاصة. (٣) علامات

٢- المطلوب ذكر خمسة أمور يجب ان يتضمنها عقد شركة التضامن :

أ- اسم كل من الشركاء وشهرته وجنسيته ومحل إقامته وعنوان الشركة.

ب- شكل الشركة.

ج-موضوع الشركة.

د- مركز الشركة الأصلي ومراكز فروعها ووكالاتها.

هـ- رأس مال الشركة وقيمة الحصص العينية.

و-أسماء الشركاء أو أسماء المفوضين الذين يوقعون عن الشركة أي أسماء المديرين.

(٥) علامات

ز-تاريخ التأسيس ومدة الشركة.

٣-أ- لا يجوز للشريك الموصي ان يتدخل في إدارة أعمال شركة التوصية البسيطة تجاه الغير ولو كان تدخله مسندا الى توكيل.

ب- مراقبة أعمال مديري الأشغال والآراء والنصائح التي تسري إليهم والترخيص لهم في إجراء أعمال تتجاوز حدود سلطتهم كل ذلك لا يعد من أعمال التدخل.

ج- اذا خالف الشريك الموصي هذا المنع اصبح مسؤولا بوجه التضامن حتى النهاية " مع الأعضاء المفوضين عن الالتزامات الناشئة عن عمله الإداري فتكون التبعية الملقاة عليه اما محصورة من النتائج الناجمة عن الأعمال التي تدخل فيها واما شاملة لجميع ديون الشركة على نسبة عدد تلك الأعمال وجسامتها. (٣) علامات

٤-أ- تتميز شركة المحاصة عن الشركات التجارية الأخرى بان كيانها منحصر بين المتعاقدين وبأنها غير معدة لاطلاع الغير عليها.

ب-يمكن اثبات وجود الاتفاقات التي تعقد بين ذوي الشأن والتي تعين الحقوق والموجبات المتبادلة بين الشركاء وتقاسم الأرباح والخسائر فيما بينهم بجميع طرق البينة المقبولة في المواد التجارية.

ج-لا تخضع شركات المحاصة لمعاملات النشر المفروضة على الشركات التجارية الأخرى.

د-لا تعتبر شركة المحاصة شخصا معنويا.

هـ-لا يكون للغير رابطة قانونية الا بالشريك الذي تعاقد معه.

و-لا يجوز ان تصدر الشركة اسهما أو إسنادا قابلة للتفرغ أو التداول لمصلحة الشركاء.

(٣) علامات

٥-يمنع على أي شخص من المذكورين تاليا ان يشترك في تأسيس شركة مغلقة.

أ-إذا كان قد أعلن إفلاسه ولم يستعد اعتباره منذ عشر سنوات على الأقل.

ب-إذا كان محكوما عليه في لبنان أو في الخارج منذ اقل من عشر سنوات لارتكابه أو لمحاولة ارتكابه جنائية أو جنحة تطبق عليها عقوبات الاحتيال أو اختلاس أموال أو قيم أو إصدار شيكات دون مؤونة عن سوء نية أو النيل من مكان الدولة المالية حسب قانون العقوبات أو إخفاء الأشياء المحصول عليها بواسطة هذه الجرائم.

(٣) علامات

### إجابة السؤال الثاني:

(١٦) علامة

١-الأسهم هي أقسام متساوية من رأسمال الشركة غير قابلة للتجزئة تمثلها وثائق قابلة للتداول تكون اسمية أو لامر أو لحاملها.

(٢) علامة

٢-يجب في الأساس ان يكون لجميع المساهمين في الشركة المساهمة الواحدة نفس الحقوق وان يشتركوا في نفس المنافع على انه في جميع الأحوال التي لا ينص فيها نظام الشركة على منع صريح يجوز ان تنشأ اسهم ذات أفضلية بمقتضى قرار من جمعية غير عادية تتناقش فيه على الوجه الآتي بيانه.

وهذه الأسهم تمنح أصحابها حق الأولوية اما في استيفاء بعض انصبه من الأرباح واما في استعادة راس المال واما في هاتين الميزتين معا أو أية منفعة مادية أخرى. (٣)علامات

(٣) علامات

٣- يحق لحامل السندات أن

أ- يأخذ فائدة محددة تدفع في آجال موقوتة.

ب-ان يسترد رأس ماله من ثروة الشركة.

٤-أ- حصص التأسيس هي السندات التي تمنح للمؤسسين حقا في الحصول على نصيب من ارباح الشركة بدون رأسمال مقدم من قبل.

ب-لا يجوز للشركات المغلقة ان تصدر حصص تأسيس .

ج-تصدر الشركات المغلقة اسهما ويمكنها ان تصدر سندات كما يمكنها ان تصدر سندات قابلة للتحويل إلى اسهم.

(٣) علامات

٥-أ- في حالة إفلاس الشركة أو تصفيتها القضائية وظهور عجز في الموجودات يحق لمحكمة التجارة بناء على طلب وكيل التفليسة أو المصفي القضائي أو النيابة العامة أو عفوا من تلقاء نفسها ان تقرر ان ديون الشركة يتحملها أعضاء مجلس الإدارة أو كل شخص سواهم موكل بإدارة أعمال الشركة أو مراقبتها وتعين المحكمة المبالغ التي يكونون مسؤولين عنها وما إذا كانوا متضامنين في التبعة أم لا. وللتلمص من هذه التبعة يجب عليهم إقامة البرهان على انهم اعتنوا بإدارة أعمال الشركة اعتناء الوكيل المأجور.

(٣) علامات

ب-مهما كان شكل الشركة فإنها لا تحل بخروج أحد الشركاء أو إفلاسه أو عجزه أو فقده الأهلية العامة أو وفاته بل تظل قائمة حكما بين سائر الشركات.

(٢) علامتان

القسم الثالث: قانون الضرائب على الدخل

(٣٤ علامة)

إجابة السؤال الأول :

(١٨ علامة)

١/ الإيرادات الخاضعة للضريبة على دخل رؤوس الأموال المنقولة: (١٠ علامات)

(عدد ٣ إيرادات فقط)

تتناول الضريبة على دخل رؤوس الأموال المنقولة مختلف إيرادات هذه الأموال وأرباحها وفوائدها وعائداتها، أيًا كانت تسميتها أو جنسية المؤسسات التي أنتجتها أو محل إقامة من تؤول إليه، متى حصلت في لبنان أو عادت إلى مقيم فيه . وتعني الإيرادات والإرباح والفوائد والعائدات المذكورة على الأخص .

أ- الإيرادات على اختلاف أنواعها الناتجة عن الأسهم وحصص الفوائد والتأسيس الصادرة عن الشركات المساهمة، أو المؤسسات المالية والصناعية والتجارية والمدنية، وغيرها من الهيئات العامة والخاصة .

ب- مخصصات أعضاء مجالس الإدارة المأخوذة من الأرباح .

ج- أجور حضور المساهمين الجمعيات العمومية.

د- الأموال المأخوذة من الاحتياط أو الأرباح لاسترداد أو استهلاك الأسهم أو حصص الفوائد والتأسيس قبل التوقف عن العمل .

هـ- توزيعات أموال الاحتياط والأرباح على شكل اسهم مجانية أو أي شكل آخر

و- فوائد وعائدات إيرادات السندات والقروض الصادرة عن الدولة أو البلديات وغيرها من الهيئات والمؤسسات العامة والخاصة، والشركات .

ز- الجوائز والعلاوات المدفوعة إلى الدائنين وحملة سندات الدين .

ح- فوائد الديون التأمينية وعائداتها وإيراداتها .

ط- فوائد القروض المدنية والديون الممتازة والعادية وعائداتها وإيراداتها إلا إذا نتجت عن معاملات تجارية .

ي- فوائد التأمينات والودائع النقدية، أيًا كانت الوديعة وأيا كان صاحبها، والحسابات الجارية، وعائداتها وإيراداتها .

٢/ الدخول المعفاة من الضريبة على دخل رؤوس الأموال المنقولة: (٣ علامات)

(عدد ٣ امثلة فقط)

تستثنى من الضريبة:

أ- المبالغ المدفوعة لرد أموال الدائنين والمساهمين، وإذا كانت مأخوذة من غير حساب الأرباح والخسائر أو الاحتياط .

ب- تسديدات أموال المساهمين والدائنين في الشركات ذي الامتياز، وإن اقتطعت من الاحتياط أو حساب الأرباح والخسائر متى كان سبب التسديد ناشئاً عن وجوب تسليم المنشآت إلى السلطة عند انتهاء مدة الامتياز بدون مقابل .

ج- فوائد المبالغ المقيدة في دفاتر التوفير، شرط أن لا تتجاوز قيمة هذه الفوائد ألف ليرة في السنة .

د- فوائد وعائدات الحسابات الجارية كافة المفتوحة لدى المصارف .

هـ- إيرادات السندات على الخزينة اللبنانية .

**٣/ رتب المشرع نسبة مئوية تستحق للدولة بصورة نهائية في المبالغ والأوراق المالية التي تسقط بمرور الزمن : (٥ علامات)**

يستحق للدولة بصورة نهائية خمسين بالمائة مما يسقط بمرور الزمن من المبالغ والأوراق المالية المبينة فيما يلي :

أ- أرباح الأسهم والسندات الصادرة عن الشركات التجارية والمدنية والهيئات اللبنانية عامة كانت أو خاصة ، وفوائدها وعائداتها وإيراداتها .

ب- الأسهم وحصص التأسيس وسندات الدين وغيرها من الأوراق المالية الصادرة عن الشركات والهيئات نفسها

ج- الودائع النقدية، وبصورة عامة، جميع الأموال النقدية المودعة في المصارف ومؤسسات الاعتماد والتسليف وغيرها من المؤسسات التي تقبل أموالا على شكل ودائع أو حسابات جارية

د- الأسهم والسندات وجميع الأوراق المالية المودعة في المصارف أو في غيرها من المؤسسات التي تقبلها على شكل ودائع أو أي شكل آخر .

هـ- المبالغ المدفوعة بصورة تأمين، أيا كان سببه، إلى الشركات المساهمة التجارية والمدنية وإلى الهيئات اللبنانية الخاصة أو العامة، أو إلى الإدارات العامة. ويحق للمكلف أن يرجع على الخزينة فيما بعد، إذا حكم عليه لمصلحة صاحب المال وضمن حدود هذا الحكم .

**إجابة السؤال الثاني : الأساس الذي يتم الاستناد إليه لتحديد الدخل أو الربح الخاضع للضريبة في كل مما يلي : (١٦ علامة)**

١- فيما خص الأسهم على اختلاف أنواعها وحصص التأسيس والمبالغ التي تقتطعها الشركات المساهمة اللبنانية من الأرباح وما توزعه من الاحتياطي:

( ٤ علامات )

يحدد الدخل بالاستناد إلى بيانات مراقبي الحسابات، وقرارات جمعيات المساهمين العمومية، ومجالس الإدارة، وما شاكلها من المستندات الأخرى .

٢- في ما خص سندات الدين :

( ٤ علامات )

يستند إلى الفائدة، أو الدخل الموزع خلال السنة .

٣- في ما خص جوائز السحب يستند إلى مقدار الجائزة نفسها محررا بالعملة اللبنانية:

( ٤ علامات )

٤- في ما خص جوائز التسديد :

( ٤ علامات )

يستند إلى الفرق بين المبلغ المسدد وقيمة إصدار السند.